

التاريخ : 2016/06/16

اشارة رقم : 43/م/م/2016

السادة/ سوق الكويت للأوراق المالية

المحترمين

السيد / المدير العام

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع : الإفصاح عن معلومات جوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، واستنادا إلى أحكام الفصل الرابع - الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية وآلية الإعلان عنها.

عنوان الإفصاح: إفصاح مكمل - تعديل موعد انعقاد الجمعية العامة الغير عادية - المؤجلة

تاريخ الإفصاح السابق: 2016/06/07

التطور الحاصل على الإفصاح:

نحيطكم علماً بتعديل موعد انعقاد الجمعية العامة غير العادية - المؤجلة من يوم الخميس الموافق


2016/06/23م إلى يوم الإثنين الموافق 2016/06/27 الساعة 11:30 صباحا بمقر وزارة التجارة

والصناعة - مجمع الوزارات - الدور الثالث - قاعة "2332".

وذلك بناءً على طلب السادة / الشركة الكويتية للمقاصة من خلال المكالمة الهاتفية مع السيد/ أحمد الردهان

في إدارة حفظ الأوراق المالية والمكالمة الهاتفية مع السيدة / دلال الخياط موظفة وزارة التجارة والصناعة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير


رئيس مجلس الإدارة
حمد عصام الطاحوس

موعد اجتماع الجمعية العمومية



وزارة التجارة والصناعة
إدارة الشركات المساهمة

إسم الشركة: اجوان الخليج العقاريه

السنة المالية:

* يرجى من الشركة عدم وضع أى ملصقات
خاصة بالشركة على حائط قاعات الوزارة.

قاعة دور 3 غرفة 2332

العنوان:	وزارة التجارة
الهاتف:	99430944

نوع وموعد الجمعية العمومية

اليوم	الإثنين	27/06/2016	الساعة	ص 11:30
نوع الجمعية	غير عادية		مؤجله	

■ اسم مقدم الطلب : محمد خير

■ صفته : مدير مالي

■ الموظف المختص : - زينب القلاف

إعتماد رئيس القسم :

* حرر في : 15/06/2016

*** ملاحظة هامة :

- يرجى مراعاة الاجراءات القانونية المتعلقة بعقد الجمعية العمومية.
- يرجى من الشركة التقيد بموعد ومكان الجمعية وعدم التغيير بعد اعتماد الموعد وذلك لصالح الجميع.
- يرجى احضار نسخة من آخر سجل مساهمين معتمد اثناء انعقاد الجمعية العامة وتزويد ممثل الوزارة بنسخة منها.
- يجب حضور ممثل شركات المقاصه اثناء انعقاد الجمعية العمومية.
- في حالة وجود بند انتخاب يجب التنويه في الاعلان للمساهمين بضرورة احضار صحيفة الحالة الجنائية للأفراد الراغبين بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة

جدول اعمال الجمعية العامة الغير عادية

اولا : الاقتراح بالموافقة على تعديل نص المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الاساسي للشركة وذلك بإضافة باقي الاغراض الخاصة بالشركة العقارية والمنصوص عليها بالقرار الوزاري رقم 417 لسنة 2013 .

ثانيا : تعديل نص المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الاساسي للشركة.

1- المادة قبل التعديل

الاجراض التي تأسست من أجلها الشركة هي القيام بما يلي :

1. تملك وبيع وشراء العقارات والاراضي وتطويرها لحساب الشركة داخل الكويت وخارجها وكذلك إدارة املاك الغير وكل ذلك بما لا يخالف الأحكام المنصوص عليها في القوانين القائمة وما حضرته من الاتجار في قسائم السكن الخاص على النحو الذي نصت عليه هذه القوانين .
 2. تملك بيع وشراء الأسهم وسندات الشركات العقارية لحساب الشركة فقط في الكويت وفي الخارج .
 3. إعداد الدراسات وتقديم الاستشارات في المجالات العقارية بكافة أنواعها على ان تتوافر الشروط المطلوبة في من يزاول تقديم هذه الخدمة.
 4. القيام بأعمال الصيانة المتعلقة بالمباني والعقارات المملوكة للشركة وللغير بما في ذلك أعمال الصيانة وتنفيذ الاعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية والمساعد وأعمال تكييف الهواء بما يكفل المحافظة علي المباني وسلامتها .
 5. تنظيم المعارض العقارية الخاصة بمشاريع الشركة العقارية وذلك حسب الانظمة المعمول بها في الوزارة .
 6. اقامة المزادات العقارية وذلك حسب الانظمة المعمول بها في الوزارة.
 7. تملك الأسواق التجارية والمجمعات السكنية وإدارتها.
 8. استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة .
 9. المساهمة المباشرة لوضع البنية الأساسية للمناطق والمشاريع السكنية والتجارية والصناعية بنظام البناء والتشغيل والتحويل (BOT) وإدارة المرافق العقارية بنظام (BOT) .
- ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة.
- ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالا شبيهه بأعمالها أو التي قد تعاونها علي تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تنشئ أو تشترك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.

2- المادة بعد التعديل

الاغراض التي تأسست من أجلها الشركة هي القيام بما يلي :

- 1- تملك وبيع وشراء العقارات والاراضي وتطويرها لحساب الشركة داخل الكويت وخارجها وكذلك إدارة املاك الغير وكل ذلك بما لا يخالف الأحكام المنصوص عليها في القوانين القائمة وما حضرته من الاتجار في قسائم السكن الخاص على النحو الذي نصت عليه هذه القوانين .
- 2- تملك بيع وشراء الأسهم وسندات الشركات العقارية لحساب الشركة فقط في الكويت وفي الخارج .
- 3- إعداد الدراسات وتقديم الاستشارات في المجالات العقارية بكافة أنواعها على ان تتوفر الشروط المطلوبة في من يزاول تقديم هذه الخدمة.
- 4- تملك وإدارة الفنادق والنوادي الصحية والمرافق السياحية وإيجارها واستئجارها.
- 5- القيام بأعمال الصيانة المتعلقة بالمباني والعقارات المملوكة للشركة وللغير بما في ذلك أعمال الصيانة وتنفيذ الاعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية والمساعد وأعمال تكييف الهواء بما يكفل المحافظة علي المباني وسلامتها .
- 6- إدارة وتشغيل واستثمار وتملك وإيجار واستئجار الفنادق والنوادي والموتيلات وبيوت الضيافة والاستراحات والمنتزهات والحدائق والمعارض والمطاعم والكافتریات والمجمعات السكنية والمنتجعات السياحية والصحية والمشروعات الترويحية والرياضية والمحلات وذلك علي مختلف الدرجات والمستويات شاملا جميع الخدمات الاصلية والمساعدة والمرافق الملحقة بها وغيرها من الخدمات اللازمة لها .
- 7- تنظيم المعارض العقارية الخاصة بمشاريع الشركة العقارية وذلك حسب الانظمة المعمول بها في الوزارة.
- 8- اقامة المزادات العقارية وذلك حسب الانظمة المعمول بها في الوزارة.
- 9- تملك الأسواق التجارية والمجمعات السكنية وإدارتها.
- 10- استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة .
- 11- المساهمة المباشرة لوضع البنية الأساسية للمناطق والمشاريع السكنية والتجارية والصناعية بنظام البناء والتشغيل والتحويل (BOT) وإدارة المرافق العقارية بنظام (BOT) .

ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة.

ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالا شبيهه بأعمالها أو التي قد تعاونها علي تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.